الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية
الجلسة ٥٣
المعقودة في
١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

JAN 16 1991
UN/SA

محضر موجز للجلسة الثالثة والخمسين

الرئيس: السيد باباداتوس (اليونان)

المحتويات

البند ٨٤ من جدول الاعمال : الانشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الامم المتحدة (تابع)

البند ١٢ من جدول الاعمال : تقرير المجلس الاقتصادى والاجتماعي (تابع)

البند ٧٩ من جدول الاعمال : التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(ب) التجارة والتنمية (تابع)

(أ) الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١-٢٠٠٠) (تابع)

البند ١٤٨ من جدول الاعمال : تنفيذ التزامات وسياسات الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.2/45/SR.53
9 January 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع احد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ٨٤ من جدول الأعمال : الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية (تابع)

(أ) الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (تابع)

مشروع قرار بشأن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (A/C.2/45/L.75)

١ - السيد نفاجاس - موغرو ، قدم مشروع القرار بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ ، فقال إن المشروع موضع مشاورات في الوقت الحالي ، وأنه تم بالفعل التوصُّل إلى اتفاق واسع النطاق مع مجموعات ووفود أخرى . وهو لذلك يأمل أن تسفر المفاوضات عن مشروع نص يمكن للجنة أن تعتمده بتوافق الآراء .

البند ١٢ من جدول الأعمال : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي (تابع)

مشروعا قرارين بشأن مدونة قواعد سلوك للشركات عبر الوطنية (A/C.2/45/L.24/Rev.1 و L.71)

٢ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار A/C.2/45/L.71 ، الذي يقوم على المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.24/Rev.1 ، فأعرب عن أمله في أن يعتمد دون تصويت وأضاف أنه ينبغي ، في الفقرة الثانية من النص الانكليزية ، حذف كلمة "concerning" (بخصوص) والاستعاضة عنها بكلمة "on" (بشأن) وتصحيح النص الفرنسي أيضا .

٣ - اعتُمد مشروع القرار A/C.2/45/L.71 ، بصيغته المنقّحة شفويا .

٤ - السيد سوبيرانيس (المكسيك) : قال إنه كان ينبغي اعتماد مشروع القرار بشأن مدونة قواعد السلوك في الدورة الحالية . لأن نص مشروع القرار يتسم بالتوازن ويحتوي على مبادئ ومبادئ توجيهية مفيدة بالنسبة للبلدان التي تتلقى استثمارا أجنبيا مباشرا . وهو يشتمل أيضا على مبادئ تتيح للشركات عبر الوطنية إمكانية العمل في إطار قانوني تضعه تلك البلدان . ومع ذلك ، فقد أعاق عدد صغير من الوفود اعتماد

(السيد سوبيرانيس ، المكسيك)

مشروع المدونة وبالتالي تم تأجيله . وأضاف أن وفده يناشد المجتمع الدولي ، ولا سيما البلدان المصدرة لرؤوس الأموال ، أن تتحلى بالمزيد من المرونة من أجل التمكين من التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع المدونة في أسرع وقت ممكن .

٥ - السيد وولف (كولومبيا) : قال إن وفده يشاطر ممثل المكسيك الآراء التي أعرب عنها . إذ ينبغي لجميع البلدان أن تسعى جهدها للتوصل إلى اتفاق بشأن مشروع المدونة في أقرب وقت ممكن .

٦ - السيد كعباشي (تونس) : أشار إلى فقرة منطوق القرار الذي اعتمد لتوّه ، فقال إنه يود أن يعرف الجهة التي ستجرى معها المشاورات المكثفة . وأعرب عن أمله في أن تتمكن الدول الأعضاء من الاشتراك في هذه المشاورات .

٧ - السيد أمزيان (المغرب) ، نائب الرئيس ، أوضح أن رئيس الجمعية العامة هو الجهة التي ستضطلع بالمشاورات ، بمساندة الأمين العام ، وأن آراء الدول الأعضاء ستؤخذ في الاعتبار .

٨ - السيد كعباشي (تونس) : قال إنه قد يكون من المفيد أن يحدد في مشروع القرار أنه سيتم إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء . ومع ذلك ، إذا تعذّر ذلك ، فإن وفده يستطيع قبول القرار بصيغته المعتمدة .

٩ - السيد فيفيه (المراقب عن سويسرا) : رحّب بنتائج المفاوضات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.71 وأشار إلى الملاحظات التي أبداها ممثل تونس ، فاستفسر عما إذا كان من الممكن إشراك الدول الأعضاء والشركات عبر الوطنية في المشاورات المكثفة .

١٠ - الرئيس : أكد أنه سيُطلع رئيس الجمعية العامة بالآراء التي أعربت عنها الوفود وذلك بعد اعتماد مشروع القرار A/C.2/45/L.71 .

١١ - سحب مقدما مشروع القرار A/C.2/45/L.24/Rev.1 مشروعهما .

مشروع قرار بشأن تنظيم المشاريع A/C.2/45/L.27/Rev.2

١٢ - الرئيس : أعلن أن بلغاريا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ترغبان في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار .

البند ٧٩ من جدول الأعمال : التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

مشروعا قرارين بشأن تنمية الموارد البشرية من أجل التنمية (A/C.2/45/L.30 و L.78)

١٣ - السيد غيانيللي (أوروغواي) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار A/C.2/45/L.78 ، الذي يقوم على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.30 ، وأعرب عن أمله في أن يعتمد دون تصويت .

١٤ - اعتُمد مشروع القرار A/C.2/45/L.78 .

١٥ - السيد غيريرو (الفلبين) : قال إن تنمية الموارد البشرية هي وسيلة من أهم الوسائل لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية . وفي السنوات الاخيرة ، أخذت اللجنة الثانية والجمعية العامة في الاعتبار الظروف البشرية والإنسان بدرجة أكبر ، الامر الذي انعكس في الاستراتيجية الإنمائية الدولية المقترحة لعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع . وشكر باسم وفده جميع الوفود والمجموعات لتعاونها أثناء المفاوضات بشأن مشروع القرار .

١٦ - السيد كانتيني (إيطاليا) : تحدث باسم الدول الاعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، فأعرب عن ارتياح الدول الاثنتي عشرة لنتيجة المفاوضات وعن امتنانها لجميع المشتركين لما أبدوه من تعاون حقيقي . وأضاف أن مشروع القرار سيكون بمثابة وثيقة مرجعية أساسية للحكومات في هذا الميدان الهام ألا وهو ميدان تنمية الموارد البشرية .

١٧ - قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/45/L.30 بسحبه .

مشروع قرار بشأن تحقيق الاستقرار الاقتصادي في البلدان النامية (A/C.2/45/L.36/Rev.1)

١٨ - السيد غيانيللي (أوروغواي) ، نائب الرئيس ، ذكر أنه تم التوصل إلى اتفاق بشأن النص في الاجتماعات غير الرسمية وأوصى باعتماده بتوافق الآراء . وأشار إلى أنه ينبغي أن تضاف بعد عبارة "بيئة اقتصادية دولية داعمة" الواردة في السطر الأول من الفقرة السابعة من الديباجة عبارة "وسياسات وطنية ملائمة" وتغيير عبارة "هو أمر بالغ" بعبارة "هما أمران بالغا" .

١٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.36/Rev.1 ، بصيغته المعدّلة .

٢٠ - السيد أوهلين (الأمين العام المساعد للبحوث الإنمائية وتحليل السياسات ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية) هنأ اللجنة على التوصل إلى توافق في الآراء ، ولكنه ذكرها بأنه لم يرصد في الميزانية البرنامجية أي اعتماد للتقرير المطلوب في مشروع القرار . وذكر أن الأمانة العامة تحاول حاليا أن تحدد الطريقة التي يمكن بها إيجاد هذا الاعتماد ، ولكنها تنظر أيضا فيما إذا كان يمكن دمج بعض التقارير المتعلقة بمواضيع وثيقة الصلة . وعلل ذلك بقوله إنه ، عندما تضاف مهام غير منظورة في حالة فرضت فيها قيود على الموارد قد يكون من الضروري محاولة اللجوء إلى تدابير غير تقليدية .

٢١ - السيد أورتيز (بوليفيا) : أشار إلى أن اللجنة ، وهي تسلم بالصعوبة التي تواجه الأمانة العامة تدخل مرحلة جديدة من عملها مرحلة يتعين فيها تحويل المقترحات التي ناقشتها إلى واقع ملموس . وحث الأمانة العامة كذلك على أن تبذل من الجهود ما يفوق الجهود التي بذلتها في الماضي ، لتلبية احتياجات الدول الأعضاء .

٢٢ - السيد عمر (باكستان) : قال إنه في حين أنه ليس بغافل عن هذه الصعوبة ، يعتقد مع ذلك اعتقادا راسخا بأن المجتمع الدولي قد أعلن إرادته التي يجب احترامها . وتساءل عما إذا كانت هذه هي المرة الأولى التي يعتمد فيها قرار لم يرصد له اعتماد في ميزانية أو برنامج الأمم المتحدة ، وهو يريد أن يعرف ، إذا لم تكن هذه هي المرة الأولى التي يحدث فيها مثل هذا ، الطريقة التي حلت بها هذه المشكلة في الماضي .

٢٣ - السيد وولف (كولومبيا) : قال إن وفده يحترم آراء السيد أوهلين كل الاحترام ، ولكنه يرى أن من المؤسف أنه في اللحظة التي تم فيها التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مثل هذا الموضوع الرئيسي ، تثار عقبة إدارية صغيرة نسبيا . ومضى يقول إن مشروع القرار يتضمن طلبا متواضعا للغاية ، فهو ببساطة يطلب إلى الهيئات والمؤسسات والأجهزة الملائمة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة إجراء المزيد من الرصد والتحليل للمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة من أجل تقييم الآثار الاقتصادية والاجتماعية المختلفة لبرامج التكيف . ويحث الأمانة العامة على البحث عن طرائق جديدة لحل المشاكل المتعلقة بالميزانية .

٢٤ - السيد كعباشي (تونس) : أيّد الآراء التي أعربت عنها باكستان . وأكد أن مهمة الأمانة العامة هي تنفيذ قرارات الجمعية العامة ، لا أن تطلب من اللجنة القيام بتنقيح قراراتها أو خفض ما جاء فيها .

٢٥ - السيد أوهلين (الأمين العام المساعد للبحوث الإنمائية وتحليل السياسات ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية) : أشار إلى أنه لم يطلب الكلمة إلا بعد اعتماد القرار ، لأنه من المؤكد لم يقصد أن يكون مُعوّقا . ولكنه ، يرى أنه ملزم بإيضاح بعض الآثار المترتبة على اعتماد مشروع القرار . ومضى يقول إنه يتفق تماما مع ممثل باكستان وجميع الوفود الأخرى التي تكلمت عن هذه المسألة على أنه متى ما توصلت اللجنة إلى توافق في الآراء بشأن مثل هذه المسائل الهامة ، يجب بالطبع على الأمانة العامة أن تستجيب . ومع ذلك ، فهناك حقيقة قائمة هي وجود ميزانية برنامجية . وعندما ظهرت حالات مماثلة في الماضي ، كان من الممكن إعادة ترتيب البنود أو تأجيلها . وأضاف أن موضوع القرار من الضخامة بحيث أثار مسائل إدارية هامة . وعلاوة على ذلك ، فإن الموارد أقل بكثير مما كانت عليه في الماضي ، والمسائل المطلوب معالجتها تتضاعف .

٢٦ - ومضى يقول إن استجابة الأمانة العامة لرغبة اللجنة قد تقتضي دمج معالجة المسائل المتصلة ببعضها البعض ، أو تنسيق تقارير مع تقارير أخرى تتعلق بمواضيع مشابهة للغاية . وسوف يتم هذا التنسيق بالتشاور مع الوفود .

٢٧ - السيد مارتن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) : قال إنه فهم من مناقشات دارت فيما قبل أنه ترك انطباع بأنه إذا لم يكن هناك بيان بآثار مترتبة في الميزانية البرنامجية فيمكن الافتراض بأن مشروع القرار لا تترتب

(السيد مارتن ، المملكة المتحدة)

عليه آثار مالية . وفي حالة انعدام هذا الدليل ، وجب إذن ألاّ تترتب على مشروع القرار قيد المناقشة ، أية آثار مالية ؛ غير أنه ، يبدو أن الحالة قد لا تكون كذلك . وأضاف أن عدم توجيه انتباه اللجنة إلى الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية هو بمثابة تخل عن قواعد الامم المتحدة . وحتى إذا كان هناك مشروع قرار لا تترتب عليه آثار مالية ، فينبغي أن يقدم إلى اللجنة بيان من الامانة العامة في هذا الخصوص ، وإلاّ فسوف تقوم باعتماد قرارات دون معرفة الآثار المترتبة عليها .

٢٨ - الرئيس : أوضح أن جميع مشاريع القرارات تعرض على شعبة تخطيط البرامج والميزانية ، وهي تدرك هذه الحالة إدراكا تاما ولم تصدر بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية . وقال إن المطالبة بإعداد تقارير أو إضافات للدراسة الاستقصائية للحالة الاقتصادية في العالم تثير مشاكل بالنسبة للتوزيع الداخلي للعمل وقد استُرعي الانتباه إلى بعض ما ينطوي عليه ذلك من صعوبات .

٢٩ - السيد مارتن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) : قال إن الحالة لا تزال غير واضحة . فمن العادة تحدد البيانات المتعلقة بالآثار المالية المترتبة في الميزانية البرنامجية ، بوضوح ، مختلف الآثار المترتبة على مشروع قرار ما ، بما في ذلك احتمال إعادة توزيع التكاليف بين مجالات عمل مختلفة . فإذا كانت هناك حاجة إلى إعادة التوزيع في الحالة الراهنة فيلزم عندئذ إعداد بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية .

٣٠ - السيد أوهلين (الأمين العام المساعد للبحوث الإنمائية وتحليل السياسات ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية) ، قال إن لديه انطباع بأن عدم وجود بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية يفترض من الناحية العملية أنه لا توجد آثار ذات شأن ، وفيما يتعلق بالمسألة المعنية تقرر بالتالي أنه حتى الآن ليس هناك ما يدعو إلى إصدار بيان عن آثار خطيرة مترتبة في الميزانية البرنامجية . وقال إن الغرض من كلمته هو أن يشرح الطريقة التي تتبعها إدارته في مثل هذه الحالة : فهي تعتبر الحالة يمكن التصرف فيها حتى إذا كان هناك ما يعني ضمنا احتمال إعادة توزيع الموارد في الميزانية البرنامجية ؛ ولهذا السبب أشار إلى أنه لربما يلزم أيضا إدخال تغيير من نوع ما في شكل التقارير المقدمة من الامين العام .

٣١ - السيدة دوبيناس دو ويسيت (إكوادور) : استفسرت عن المجالات التي ستتأثر بالدمج وما هية الولاية المطلوبة لاتخاذ مثل هذا الإجراء .

٣٢ - السيد أوهلين (الامين العام المساعد للبحوث الإنمائية وتحليل السياسات ، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية) ، قال إن عدد التقارير التي ستنتج في نهاية المطاف غير واضح حتى الآن . أما مسألة الولايات فتثير سؤالا آخر عن ما هية ما يتألف منه التقرير على وجه التحديد : فإذا كان هناك تقرير شامل يتناول جانبين من موضوع ما لكل منهما ولاية ، فهل يكون متعارضا مع الولايتين لو أعد تقرير موحّد ؟ وقال إنه يود أن يسترعي انتباه اللجنة إلى هذه المسألة للوقوف على أية اعتراضات قد تثار .

مشروعا قرارين بشأن تقرير لجنة الجنوب (A/C.2/45/L.39 و L.80)

٣٣ - السيد غيانيللي (أوروغواي) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار A/C.2/45/L.80 ، الذي يقوم على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.39 ، وأوصى باعتماده دون تصويت .

٣٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.80 .

٣٥ - قام مقدم مشروع القرار A/C.2/45/L.39 بسحب مشروعه .

مشروع قرار بشأن إدراج ناميبيا في قائمة أقل البلدان نموا (A/C.2/45/L.54/Rev.1)

٣٦ - السيد غيانيللي (أوروغواي) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار ، فذكر أن المشاورات غير الرسمية أسفرت عن توافق في الآراء ولذلك فهو يوصي باعتماده دون تصويت .

٣٧ - السيد ستوبي (الامين) : قال إنه أشار إلى أنه طلب إلى لجنة التخطيط الإنمائي ، في الفقرة ١ من مشروع القرار المذكور أن تقدم تقريرا عن إدراج ناميبيا في قائمة أقل البلدان نموا إلى الجمعية العامة . وأوضح أن هذه اللجنة تقدم تقاريرها عادة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي . وأضاف أنه يفترض أن الإجراء العادي سيتبع .

٣٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.54/Rev.1 .

٣٩ - السير ماكارثر (الولايات المتحدة الامريكية) : ذكر أن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ولكنه يود أن يسجل اهتمامه بوجوب استخدام معايير أكثر دقة في تحديد فئة أقل البلدان نموا وبوجوب أن تعكس الأوضاع الراهنة بحيث يمكن الحذف منها والإضافة إليها .

(ب) التجارة والتنمية (تابع)

مشروع قرار بشأن مدونة دولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا (A/C.2/45/L.69)

٤٠ - الرئيس : قدم مشروع القرار ، فذكر أن جميع المجموعات الاقليمية الخمس اتفقت على مشروع قرار غير رسمي في جنيف وأنه لم ترد أية تعليقات أخرى من الوفود في نيويورك .

٤١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.69 .

٤٢ - الرئيس : ردّ على ما أبداه السيد أورليناغ (فرنسا) من تعليق ، فقال إنه سيطلب إلى الامين أن يجعل النص الفرنسي للفقرة ٢ متفقا مع النص الانكليزي الاصلي .

(أ) الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١-٢٠٠٠) (تابع)

مشروع قرار بشأن الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الامم المتحدة الإنمائي الرابع (A/C.2/45/L.72)

٤٣ - السيد غيانيللي (اوروغواي) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار ، فذكر أنه أمكن ، بفضل المشاورات غير الرسمية ، التوصل إلى توافق في الآراء واسع النطاق ولذلك فهو يوصي بأن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء ، أي دون تصويت .

٤٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.72 .

٤٥ - السيد أورتيز - غانداريلاي (بوليفيا) : تكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ ، فأعرب عن الارتياح لاعتماد مثل هذا القرار الهام والتاريخي وشكر جميع الوفود على ما قدمته من مساعدة من أجل التوصل إلى توافق الآراء .

البند ١٤٨ من جدول الاعمال : تنفيذ التزامات وسياسات الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة لتنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (تابع)

مشروعا قرارين (A/C.2/45/L.7 و L.83)

٤٦ - السيد غيانيللي (اوروغواي) ، نائب الرئيس ، قدم مشروع القرار A/C.2/45/L.83 ، الذي يقوم على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/45/L.7 . واسترعى الانتباه إلى موضعين في النص من الضروري إجراء تنقيح فيهما . فسيعاد ترتيب النص الفرنسي للفقرة ٤ بناء على النص الانكليزي لإزالة عدد من أوجه التضارب ؛ وكما ينبغي في السطرين ٦ و ٧ من الفقرة ٥ من النص الانكليزية الاستعاضة عن عبارة "In accordance with" "وفقا لـ " بعبارة "as provided for in" "على نحو ما تنص" . وأوصى باعتماد مشروع القرار دون تصويت .

٤٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/45/L.83 ، بصيغته المنقحة شفويا .

٤٨ - قام مقدم مشروع القرار A/C.2/45/L.7 بسحبه .

٤٩ - الرئيس : أعلن أن اللجنة قد انتهت بذلك من النظر في البند ١٤٨ من جدول الاعمال .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥